

**قرر :**

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة في المفاوضات التي ستجرى في المغرب مع الحكومة المغربية لتنظيم النقل الجوي بين البلدين على الوجه الآتي :

(١) السيد المهندس محمد سليمان الحكيم ، مدير عام الطيران المدني للجمهورية العربية المتحدة .

(٢) السيد الدكتور عبد المنعم اسماعيل أحد ، عن قسم النقل الجوي بإدارة التخطيط بمصلحة الطيران المدني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٩٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن تفويض السيد المهندس محمد سليمان الحكيم في توقيع اتفاق لتنظيم النقل الجوي الذي تسفر عنه المفاوضات مع حكومة المملكة المغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ،

**قرر :**

مادة وحيدة - وافق على تفويض السيد المهندس محمد سليمان الحكيم مدير عام الطيران المدني للجمهورية العربية المتحدة في التوقيع - مع الحفظ بشرط التصديق - على الاتفاق الذي تسفر عنه المفاوضات لتنظيم النقل الجوي بين الجمهورية العربية المتحدة والملكة المغربية .

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٩٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧١٧ لسنة ١٩٦٠

باتصرخ مع السيد / سعيد محمد خطاب عميد المعهد العالي للفنون المسرحية بالسفر إلى إنجلترا وفرنسا في مهمة علمية لمدة ثلاثة شهور منتصف شهر يونيو سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ١١١١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؟

وعل ما عرضه وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم الجنوبي ؟

**قرر :**

مادة ١ - يصرح للسيد / سعيد محمد خطاب عميد المعهد العالي للفنون المسرحية بالسفر إلى إنجلترا وفرنسا في مهمة علمية فنية لمدة ثلاثة أشهر من منتصف شهر يونيو سنة ١٩٦٠ الرفوف على الأعمال المسرحية الجديدة والأمكانيات والنظم التي تسير عليها المعاهد الفنية هناك .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويصل به من تاريخ نشره ، وعلى وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم الجنوبي تنفيذه

صدر براسة الجمهورية في ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٢ مايو سنة ١٩٩٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٦٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة في المفاوضات التي ستجرى بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة المملكة المغربية لتنظيم النقل الجوي بين البلدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ؟